

بلغة السالك لأقرب المسالك

بالعدالة أبقاه ومن نفوها عنه عزله قوله فالمسجونين أي سواء كانوا مسجونين في
الدماء أو غيرهما ولكن يقدم المسجونين في دعاوى الدماء لأنها أول ما يقضي فيها يوم
القيامة قوله فأولياء الأيتام أي فيستخير من عدول أهل هذا المكان عن تصرفهم في شأن
الأيتام قوله ونادى فائدة المنادة انكشاف الناس عنهما لكن في السفية تمضي معاملته
الحاصلة قبل النداء وأما الحاصلة بعده فمردودة وأما اليتيم فمردودة قبل النداء وبعده
واعلم أن رتبة المنادة في رتبة النظر في أمرهما فهي مؤخرة عن النظر في المحبوس وحكم
المنادة المذكورة النذب على ما يفهم من كلام بهرام والتتائي والوجوب على ما يفهم من
كلام التبصرة قوله ثم ينظر في الخصوم هذه مرتبة رابعة قوله قدم الأهم منهما أي ولو كان
الآخر سابقا في الحضور قوله يفسخ قبل الدخول صفة للنكاح الفاسد أي النكاح الذي شأنه
يفسخ قبل الدخول ويمضي بعده فإنه أهم من غيره للتعجيل بالفسخ امثالاً لحكم □ وخوف
الغفلة عنه فيمضي بالدخول وذلك كالنكاح الفاسد لصداقه وكمن خطب على خطبة أخيه ثم عقد
قوله أقرع بينهما أي بأن يأتي القاضي بأوراق بعددهم يكتب في واحدة يقدم وفي الأخرى لا لا
يقدم ويأمر كل واحد بأخذ ورقة فمن خرج سهمه بالتقديم قدم قوله كبعد العصر للنساء أي
اللاتي يخرجن لا المخدرات اللاتي يمنع من سماع كلامهن فإنهن يوكلهن أو